كالمفوضة لما يلزم من فساد من هاذا الامام

ومن كلامه عليه السلام وقد كتب الى بعض اصحابه يذكر هدية صاحب اليمن في كلام طويل حتى قال عليه السلام وهي معه معرضة للفسخ كالنكاح الفاسد لانه لا يلتفت الى عقد ولا عهد وعلى هذا يجوز لباس الحرير والذهب في مقامات الامام والديباج المطهم في عمائكم وتحت العمائم المنطف **واعلم** ان قلب الجهلة قد كانت تجبل على انكار ما يرون الامام عليه من هذا اللباس وهذا دائما تلاقيه الائمة من جهال زمانها وفي الرواية عن الامام المنصور بالله عليه السلام انه لبس يوم فتح دمارا خلعة من ذهب او فيها شيء من الذهب فدخل اليه قوم من الشيعة فقال بعضهم معترضا فقال هذه كيس او قال هذه قبيح وعرض بكلامه الى من بالله فاستد غضبه عليه السلام وقال ما فعلناه اهون بحال الاكاسرة والقياصرة نحن انما لرسالة ومحل الملكة وزرع النبوة وثمر الامامة وباب حطة وباب السلم

وسفينة

وسفينة نوح النجاة وكهف السلامة فاين كسرى وقيصر عن هذه المفاخر وابن عنها اوايل المملوك والاواخر

هذا والمحكي عن مولانا عليه السلام انه لبس يوم فتح عمران وقبل يوم فتح الجبجب خلعة مذهبة او من ذهب حالص او منسوجة بالحرير او فيها شيء منه وكل هذا لا باس به ان صح ان مولانا عليه السلام فعله لانه عليه السلام لبس ما ليس من هذه الاصناف في حال القتال هذا معنى من اقواله لا يغتاب بها اعني لباس مولانا عليه السلام

مما ذكرناه **ايضا** والذي رايناه يلبسه على العادة والاستمرار الثياب البيض الرقيقة او الجبة الحمرة او عمامة يكون فيها شيء من الحرير وقد رايته عليه السلام لابسا العباة من صوف ايام فتح صنعا المحروسة وعلى كل حال فلا معنى للاعتراض في لباس الامام كيف كان فانه لا يلبس في اكثر احواله الا ما هو جايز له ولا يخالف في هذا الا معاند

ومن كلام له عليه السلام في لباس الشرف قوله عليه السلام واما لباس الجديد من الثياب فانا تدينا فعل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والا يمتنع من ولده والاغلب ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)